

## الوحدة التاسعة

### الطبيعة القانونية لمحفظة النقود الالكترونية

#### تمهيد:

أثارت الطبيعة القانونية للنقود الالكترونية جدلاً واسعاً بين الفقهاء، فقد اتفق جانب من الفقه على أن الوحدات الالكترونية التي تستخدم في الوفاء عبر الانترنت تتوافر فيها خصائص النقود وتقوم بوظائفها، ورأى هذا الجانب أن تلك النقود نقود افتراضية أو مكتوبة بصورة أرقام تقيّد في الجانب المدين للحساب بالنسبة للمستهلك الذي يسدد بها، وفي الجانب الدائن بالنسبة للتاجر الذي قبل السداد بها.

أما الجانب الفقهي الآخر، فقد ذهب إلى أن النقود الالكترونية هي نقود من نوع جديد، تتمتع بخصوصية تجاه النقود التقليدية، ذلك أن التاجر الذي يقبل الوفاء باستخدام تلك النقود لا يُعدّ دائناً لمصدر النقود التقليدية، وبالتالي لا يستطيع مطالبته بالوفاء، وإنما يستطيع أن يطلب منه تحويل الوحدات الالكترونية التي حصل عليها من مينة المستهلك إلى نقود تقليدية، الأمر الذي يميّز تلك النقود عن النقود التقليدية على الرغم من أنها تقوم بالدور الوظيفي نفسه.

وبناء على ذلك فقد اختلف الفقهاء فيما إذا كان الوفاء باستخدام محفظة النقود الالكترونية، يبرئ ذمة المشتري أ، أنه لا يبرئ ذمته، حيث ذهب بعضهم إلى أن انتقال الوحدات الالكترونية من محفظة العميل إلى حساب التاجر، لا يعد وفاء ولا يبرئ ذمة العميل تجاه التاجر، وذلك لأن انتقال الوحدات الالكترونية لا يكون بهدف التسديد النهائي، وإنما بهدف تحويلها إلى نقود تقليدية.

بينما ذهب بعضهم الآخر إلى أن انتقال الوحدات الالكترونية مبرئ لذمة العميل تجاه التاجر، طالما أ، التاجر قد قبل الوفاء عن طريق محفظة النقود الالكترونية بموجب الاتفاق بينه وبين العميل المشتري، فيكون الوفاء باستخدام المحفظة وفاء حقيقياً مبرئاً لذمة المدين.

تقرب المحافظ الالكترونية من بطاقات الائتمان باعتبارها وسيلة من وسائل الوفاء والانتماء الالكتروني، فكل منها يقوم على علاقات متعددة الأطراف، فالمحفظة الالكترونية تفترض وجود ثلاثة أطراف عم مصدر المحفظة والعميل والتاجر،

وهو ما ينطبق على البطاقة الائتمانية، ومع ذلك يظلّ الائتمان هو العنصر الرئيسي المميز بينهما، ذلك أن المحافظ الالكترونية تقتضي دائما وجود رصيد نقدي للعميل في حسابه لدى المصرف كمقابل للوحدات التي تخزن في المحفظة، بينما تقوم البطاقات الائتمانية بصفة أساسية على الائتمان أو الاعتماد الممنوح للحامل من الجهة المُصدرة للبطاقة.

وبالتالي يمكن القول إن التعامل بمحفظة النقود الالكترونية لا يحتاج إلى وجود حساي للعميل لدى المصرف المُصدر أو أي مصرف آخر، فيمكن للعميل أن يشتري المحفظة ويشحنها بالوحدات الالكترونية دون أن يكون لديه حساب لدى المصرف المُصدر.

كما أن البطاقة الذكية المرتبطة بالمحفظة ليست مجرد وسيلة للوصول إلى حساب العميل للقيام بمعاملاته المالية، كما هو الحال في بطاقات الائتمان، فهي تشكل بعد شحنها بالوحدات الالكترونية قيمة نقدية بذاتها، يمكن استخدامها في الوفاء بشكل مباشر.

سنعرض من خلال هذه المحاضرة الطبيعة القانونية للعلاقات القائمة بين مختلف أطراف محفظة النقود الالكترونية للتوصل إلى القواعد القانونية الناظمة لتلك العلاقات، حيث نعالج أولا الطبيعة القانونية للعلاقة بين المصدر والعميل، بينما نبين ثانيا الطبيعة القانونية للعلاقة بين العميل والدائن، ونبحث ثالثا في الطبيعة القانونية للعلاقة بين المُصدر والدائن.

### أولا: الطبيعة القانونية للعلاقة بين المُصدر والعميل

بيننا فيما سبق أن المُصدر قد يكون مؤسسة من مؤسسات الائتمان أو أية مؤسسة أخرى تهتم بإصدار النقود الالكترونية، حيث تخضع تلك المؤسسات إلى الإشراف والرقابة من قبل السلطات المالية المختصة. وسنبين الطبيعة القانونية بين المُصدر والعميل، ومن ثم نبحث في التزام كل من المُصدر والعميل تجاه الآخر.

اتجه جانب من الفقه إلى عدّ العلاقة بين مُصدر محفظة النقود الالكترونية والعميل قائمة على الوديعة، حيث يودع العميل مبلغا معيناً من النقود لدى المصرف المُصدر الذي يلتزم برد الوديعة وفقا للاتفاق بينه وبين العميل. ووفقا لهذا الاتجاه فإن العميل عندما يودع مبلغا معيناً من النقود المادية التي يستبدل بها وحدات الالكترونية مخزنة في محفظة النقود الالكترونية، يكون قد استرد الوديعة التي أودعها لدى المصرف المُصدر، وعندما يستخدم العميل المحفظة كوسيلة وفاء، فإنه ينفق من الوحدات الالكترونية المخزنة بما يعادل المبلغ النقدي المطلوب سداده. أما بالنسبة للوحدات الالكترونية المتبقية فيمكنه الاحتفاظ بها ليستخدمها في عملية تجارية أخرى أو أنه يطلب استردادها من المُصدر كقيمة نقدية مادية.

بالرغم من وجود تشابه في العلاقة بين مُصدر محفظة النقود الالكترونية والعميل والعلاقة بين المودع والمودع لديه في عقد الوديعة، إلا أن العميل الذي يقدم مبلغا معيناً من النقود إلى المُصدر إنما يريد لقاء ذلك الحصول على المحفظة وتحويل النقود التي قدّمها إلى وحدات إلكترونية مخزّنة في المحفظة لاستخدامها كوسيلة للوفاء، ولا يقصد من تقديمه هذا المبلغ إيداعه لدى المصرف المُصدر لاسترداده عند الحاجة.

كما أن الوديعة ترتبط بوجود حساب للمودع لدى المصرف المودع لديه، بينما لا نجد ذلك بالنسبة لمحفظة النقود الالكترونية، فقد يكون للعميل حساب لدى المصرف المُصدر، وقد لا يكون له حساب.

واتجه جانب آخر من الفقه إلى عدّ العلاقة بين العميل والمُصدر مبنية على عقد البيع، فالعميل يحل محل المشتري، فيشتري محفظة النقود الالكترونية من المصرف المُصدر مقابل مبلغ معين من النقود يساوي قيمة المبيع المتمثل بالوحدات الالكترونية المخزنة في المحفظة.

إلا أن مضمون العلاقة بين البائع والمشتري في عقد البيع، والذي يقوم على نقل ملكية المبيع من البائع إلى المشتري ليتمكن من استعماله واستغلاله والتصرف به كما يشاء، يختلف عن طبيعة العلاقة بين المُصدر والعميل، ذلك أن العميل الذي يدفع مبلغاً من النقود مقابل عدد من الوحدات الالكترونية يمكنه أن يسترد المبلغ الذي دفعه مقابل الوحدات الالكترونية، كما يمكنه أن يرد للمصرف المُصدر ما تبقى لديه من وحدات، إضافة إلى ذلك فإنه يمكن للعميل أن يجدد تعبئة المحفظة فيما لو نفذت منها الوحدات، وهذا يتعارض مع مقتضيات عقد البيع الذي تنتهي فيه العلاقة بين البائع والمشتري بمجرد قيام كل منهما بالتزامه تجاه الآخر، أي عندما يدفع المشتري الثمن، ويقوم البائع بنقل ملكية المبيع إلى المشتري.

ويؤكد بعض الفقه على خصوصية العلاقة بين العميل والمُصدر، ويعتبر محفظة النقود الالكترونية وسيلة دفع جديدة لها استقلالها عما يشابهها من وسائل، وينتج عن هذا التفرد وفرد وخصوصية في تكييف العلاقات القانونية الناشئة عنها.

وبذلك نصل إلى أن محفظة النقود الالكترونية تشكل وسيلة دفع حديثة العهد، تتناسب مع الواقع الجديد الذي فرضه التطور التكنولوجي والتقني الملحوظ، فهي تختلف في سماتها وآلياتها عن وسائل الدفع التقليدية، الأمر الذي يجعل من الضروري صياغة قواعد خاصة ناظمة للعلاقات المختلفة الناشئة عنها.

## ١- التزامات المُصدر تجاه العميل

إن الالتزام الرئيسي للمصرف المُصدر لمحفظَة النقود الالكترونية، والذي يشكّل أساس عمل المحفظة، يتجسد في تحويل الوحدات الالكترونية المخزّنة في المحفظة إلى قيمة نقدية مادية وذلك عند الطلب، سواء كان الطلب من قبل العميل أو التاجر الذي يتعامل معه. وبالمقابل فإنه يلتزم بعدم تحويل تلك الوحدات الالكترونية إذا تم إبلاغه بسرقة المحفظة أو ضياعها، فهو يلغي الفعالية الالكترونية للمحفظة بمجرد إبلاغه عن ذلك للحيلولة دون الاستخدام غير المشروع من قبل الغير.

ويلتزم المصرف المُصدر بتقديم المحفظة إلى العميل جاهزة للاستخدام، مستوفية لجميع النواحي الفنية اللازمة لعمل المحفظة كوسيلة دفع إلكتروني وذلك من خلال تجهيز البرامج المعدّة إلكترونيا وتمكين العميل من استخدامها من خلال التعليمات التي تبين الطر الكفيلة لضمان الاستخدام الأمثل للمحفظة، وتوضيح التحذيرات من الأخطار المحتملة نتيجة الاستخدام الخاطئ لها.

كما يلتزم المُصدر بمنح العميل كل البيانات الخاصة الضرورية لتشغيل المحفظة، بما فيها الرقم السري المدون على البطاقة الذكية المرتبطة بالمحفظة.

إضافة لذلك يلتزم المُصدر بضمان السريّة والخصوصية لتحقيق الأمن والاطمئنان لدى العميل عند استخدامه للمحفظة في معاملاته التجارية.

## ٢- التزامات العميل تجاه المُصدر

يلتزم العميل بتقديم كل البيانات الشخصية والمالية الضرورية لإبرام العقد بينه وبين المُصدر، والحفاظ على البيانات الخاصة بالمحفظة، بما فيها الرقم السري المدون على البطاقة الكية، وذلك للحيلولة دون تعرض المحفظة للسرقة أو الضياع، وإلا فإنه يعدّ مسؤولاً عن ذلك، ما لم يثبت أو سرقة المحفظة أو ضياعها لم يكن بسبب إهماله أو خطأ منه.

كما يلتزم العميل بإخطار المُصدر عن سرقة المحفظة أو ضياعها، وذلك لتمكين المُصدر من اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع الغير من الاستخدام غير المشروع للمحفظة. <sup>ح</sup>

## ثانيا: الطبيعة القانونية للعلاقة بين العميل والتاجر

إن العمل التجاري هو الرابط المشترك بين العميل والتاجر، حيث تتم بينهما المعاملات التجارية المختلفة التي تحتاج إلى وسائل دفع مختلفة، ولعل من أبرز تلك الوسائل: محفظة النقود الالكترونية، لأنها تتناسب مع التجارة الالكترونية التي بدأت تنتشر في الآونة الأخيرة كنتيجة حتمية للتطور التكنولوجي والتقني.

فإذا اتفق كل من العميل والتاجر على سداد المنتجات أو الخدمات عن طريق محفظة النقود الالكترونية، فإن ذمة العميل تبرأ في مواجهة التاجر بمجرد تحويل الوحدات الالكترونية المخزنة في البطاقة الذكية للمحفظة إلى البطاقة الذكية للمحفظة الالكترونية العائدة للتاجر فيما لو أراد الاحتفاظ بتلك الوحدات الالكترونية في محفظته، أو أنه يطلب من المصرف المصدر تحويل الوحدات الالكترونية إلى نقود مادية.

### ١- التزام العميل تجاه التاجر

يلتزم العميل بالحفاظ على البيانات الخاصة بالمحفظة كالرقم السري المدون على البطاقة الذكية، كما يجب عليه إخطار كل من المصرف المصدر للمحفظة والتاجر الذي يتعامل معه في حالة سرقة المحفظة أو ضياع أي من البيانات الخاصة بها، وذلك كي يتمكن المصدر من اتخاذ من الإجراءات الضرورية لإيقاف العمل بالمحفظة، والتاجر من اتباع الحيطة والحذر في معاملاته التجارية.

### ٢- التزام التاجر تجاه العميل

طالما أن التاجر قد قبل سداد ثمن المنتجات أو الخدمات التي يقدمها باستخدام محفظة النقود الالكترونية بموجب الاتفاق المبرم بينه وبين العميل، فإنه لا يستطيع أن يرفض العامل بها.

## ثالثا: الطبيعة القانونية للعلاقة بين التاجر والمصدر

كما بينا في الفقرة السابقة أن التاجر الذي يقبل سداد أثمان منتجاته باستخدام محفظة النقود الالكترونية لا يستطيع بعد ذلك أن يشترط الوفاء بالنقود التقليدية، فهو قد التزم بموجب الاتفاق العقدي الذي يمكن أن يتم بينه وبين العميل أو بينه وبين المصرف المصدر بمحفظة النقود الالكترونية.

يرى جانب ن الفقه أن العلاقة بين التاجر والمُصدر تقوم على اشتراط لمصلحة الغير، ويكون كلا من التاجر والمُصدر والعميل أطرافاً لهذا الاشتراط، حيث يتم التعاقد بين المُصدر والتاجر لمصلحة العميل، فيكون المُصدر هو المشتري، والتاجر هو المتعهد، والعميل هو المستفيد.

اشترطت المادة (١٥٥) من القانون المدني السوري في الاشتراط لمصلحة الغير أن يتعاقد المشتري باسمه، وأن يكون له مصلحة شخصية مادية أو أدبية من هذا الاشتراط. وقد أكدت المادة (١٥٧) من القانون المدني السوري أنه قد يكون المنتفع محددًا وقت التعاقد أو قد يحدّد بعد التعاقد.

نلاحظ أن الشروط المطلوب توافرها في الاشتراط لمصلحة الغير تنطبق على العلاقة بين المُصدر والتاجر، حيث يتعاقد المُصدر باسمه مع التاجر ويلزمه بقبول الوفاء من قبل العميل باستخدام محفظة النقود الالكترونية دون أن يطلب الوفاء مقابل ثمن نقدي، وتكون للمُصدر مصلحة مادية من هذا التعاقد، تتجسد في حصوله على العمولة من العملاء اللذين يُقبلون على شراء المحفظة الالكترونية، كما أنه له مصلحة معنوية تتمثل في تعميق ثقة المتعاملين معه.

### ١- التزام التاجر تجاه المُصدر

يتضمن العقد بين المُصدر والتاجر التزام التاجر بقبول الوفاء باستخدام محفظة النقود الالكترونية، فهو بالتالي ملتزم بذلك أمام العميل أيضاً، فإذا تحلّل من التزامه هذا تجاه المُصدر، فإنه يتحلّل من هذا الالتزام تجاه العميل أيضاً، إلا إذا كان قد التزم تجاه العميل بشكل مباشر بموجب اتفاق عقدي بينهما.

ويجب على التاجر التأكد من صحة عملية الوفاء، ولذلك من خلال التأكد من صلاحية المحفظة، وهوية مالك المحفظة، وتوقيعه، والبيانات الأخرى المدونة على البطاقة الذكية المرتبطة بالمحفظة. فإذا لم يتم لهذا الالتزام، فإنه يتحمل نتائج فشل عملية الوفاء لأنه أهمل في التأكد من سلامة البيانات اللازمة لتشغيل محفظة النقود الالكترونية.

### ٢- التزام المُصدر تجاه التاجر

يلتزم المصرف المُصدر بإخطار التاجر بسرقة محفظة النقود الالكترونية أو ضياعها وذلك لتنبيه التاجر إلى عدم مشروعية المعاملات المالية التجارية عن طريق المحفظة بعد إخطاره بسرقتها أو ضياعها، وبالتالي فإنه يتخذ إجراءات الحيطة والحذر في معاملاته التجارية.

نخلص للقول إن محفظة النقود الالكترونية تقوم بدورها الوظيفي كوسيلة للتبادل والوفاء، وذلك بناء على فعالية العلاقات بين أطرافها وقيام كل منهم بالتزامه تجاه الآخر.